mroftalp htehaB ni knil muideM

التعليق على كتاب حراسة الفضيلة للشيخ بكر أبو زيد 1341/01/02 هـ)عبدالرحمن بن ناصر البراك(60

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الشيخ بكر ابن عبد الله ابو زيد رحمنا الله واياه في كتابه حراسة الفضيلة - 00:00:00

الدليل الثالث اية الحجاب الثانية الامرة الجلابيب على الوجوه. دليل الدليل الثالث. نعم. اية الحجاب الثانية الامرة بادناع الجلابيب على الوجوه قال الله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن - 00:00:19

ذلك ادنى يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما. قال السيوطي رحمه الله تعالى هذه اية الحجاب في حق سائر النساء ففيها وجوب ستر الرأس والوجه عليهن انتهى وقد خص الله سبحانه في هذه الاية بالذكر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته بشرفهن - 00:00:47

انه هناك اشارة نعم او اشارة نعم. نعم. نعم نعم لشرفهن ولان لشرفهن اي نعم لشرف لشرفهن ولانهن في حقي من غيرهن لقربهن منه. والله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم - 00:01:16

ثم عمم سبحانه الحكم على نساء المؤمنين. وهذه الاية صريحة. وهذه الاية صريحة اية الحجاب الاولى على انه يجب على جميع نساء المؤمنين ان ويسترن وجوههن وجميع البدن والزينة وجميع البدن والزينة المكتسبة عن الرجال الاجانب عنهن. اعوذ بالله - 00:01:46

الله اكبر لا حول ولا قوة المتبعون للشهوات يفرون واذناب الغرب المستغربون يعملون على تحريف نصوص عن ظواهرها لان هذه نصوص قرآنية ما لهم فيها حيلة يقولون ما ثبتت ما كبعض الاحاديث لا - 00:02:21

فلا طريق لهم الا التماس تأويلات التي يتوصلون منها الى الى التخلص من معارضة هذه النصوص لطرائقهم واهدافهم سبحان الله العظيم. نعم وذلك الستر بالتحجب بالجلباب. الذي يغطي ويستر وجوههن وجميع ابدانهن وزينتهن - 00:03:15

وفي هذا تمييز لهن عن الله يكشفن من نساء الجاهلية حتى لا يتعرضن للاذى ولا يطمع فيهن طامع والادلة من هذه الاية على ان المراد بها ستر الوجه وتغطيته من وجوه هي - 00:03:58

الوجه الاول معنى الجلباب في الاية ومعناه في لسان العرب وهو اللباس الواسع الذي يغطي جميع البدن وهو بمعناه الملاة والعباءة فتلبس المرأة فوق ثيابها من اعلى رأسها مدنية ومرخية له على وجهها وسائر جسدها. وما على جسدها من زينة مكتسبة ممتدة - 00:04:18

الى ستر قدميها فثبت بهذا حجب الوجه بالجلباب كسائر البدن لغة وشرعا. الوجه الثاني ان شمول الجلباب لستر الوجه هو اول معنى مراد. لان الذي كان يبدو من بعض النساء في الجاهلية هو الوجه - 00:04:48

امر الله نساء النبي والمؤمنين بستره وتغطيته باذناء الجلباب عليه. لان لان الادناء عد بحرف على وهو دال على تظمن معنى الارخاء والارخاء لا يكون الا من اعلى. فهو هنا من فوق الروح - 00:05:09

على الوجوه والابدان. الوجه الثالث ان ستر الجلباب للوجه وجميع البدن وما عليه من الثياب الزينة المكتسبة هو الذي فهمه نساء الصحابة رضي الله عنهم وذلك فيما اخرجه عبدالرزاق في - 00:05:29

مصنف عن ام سلمة رضي الله عنها قالت لما نزلت هذه الاية يدنين عليهن من جلابيبهن. خرج نساء الانصار كأن على رؤوسهن الغربان اكسية سود يلبسن وعن عائشة رضي الله عنها قالت رحم الله تعالى نساء الانصار. لما نزلت يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك - 00:05:49

شققنا مروطهن بها فصلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما رواه ابن مردويه وعلى عائشة رضي الله عنها قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول لما انزل الله وليضربن بخمرهن على - 00:06:25

شققن مروطهن فاختمرن بها رواه البخاري في صحيحه والاعتجار هو وعن عائشة رضي الله عنها قالت لما انزل الله وليضربن بخمرهن على جيوبهن شققن مروطهن فاختمرن بها. رواه البخاري في صحيحه - 00:06:48

والاتجار هو الاختمار فمعنى فاعتجرنا بها واختمرنا بها اي غطينا وجوههن. وعن ام عطية رضي الله عنها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرجه ان نخرجهن في الفطر والاضحى. العواتق والحيض وذوات. ان نخرجهن ولا ان نخرج - 00:07:18

ان نخرجهن العواتق والحيض وذوات الخدور اما الحيض فاعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. قلت يا رسول الله احدانا لا يكون لا قال لتلبسها اختها من جلبابها متفق على صحته. وهذا صريح في منع المرأة من بروزها - 00:07:45

بدون الجلباب والله اعلم الوجه الرابع في الاية قرينة نصية دالة على هذا المعنى للجلباب وعلى هذا العمل وعلى هذا العمل الذي بادر اليه نساء الانصار والمهاجرين رضي الله عن الجميع - 00:08:16

وجوههن باذناء الجلابيب عليها وهي ان في قوله تعالى قل لازواجك وجوب حجب ازواجه صلى الله عليه وسلم وستر وجوههن. لا نزاع فيه بين احد من المسلمين وفي هذه الاية - 00:08:36

وفي هذه الاية ذكر ازواجه صلى الله عليه وسلم مع بناته ونساء المؤمنين وهو ظاهر الدلالة على وجوب ستر الوجوب باذناء الجلابيب على جميع المؤمنات الوجه الخامس هذا التعليل ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين. راجوه في وجوه - 00:08:58

لا باقي الدليل الرابع بعده هذا اخر وجه يلا كمل هذا التعليل ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين. راجع الى الادنى المفهوم من قوله يدنين وهو حكم بالاولاد اعلى وجوب ستر الوجه. لان ستره علامة على معرفة العفيفات فلا يؤذين - 00:09:23

فهذه الاية نص على ستر الوجه وتغطيته. ولان من تستر وجهها لا يطمع فيها طامع بالكشف عن باقي بدنه يا وعورتها المغلظة فصار في كشف الحجاب عن الوجه تعريض لها بالاذى من السفهاء. فدل هذا التعليل على - 00:09:47

الحجاب على نساء المؤمنين لجميع البدن والزينة بالجلباب. وذلك حتى يعرفن بالعفة. وانهن محجبات بعيدات عن اهل الريب والخناء. اهل الريب. احسنت. عن اهل الريب والخناء وحتى هذا يفتتن لا يفتتن ولا يفتن غيرهن فلا يؤذين. ومعلوم ان المرأة اذا كانت - 00:10:07

غاية في الستر والانضمام لم لم يقدم عليها من في قلبه مرض. وكفت عنها الاعين الخائنة بخلاف المتبرع المنتشرة البادرة لوجهها فانها مطبوع فيها واعلم ان الستر بالجلباب وهو وهو - 00:10:38

واعلم ان الستر بالجلباب وهو ستر النساء العفيفات. يقتضي كما تقدم في صفة لبسه. ان يكون الجلباب الرأس لا على الكتفين. ويقتضي الا يكون الجلباب العباءة زينة في نفسه. ولا مضافا اليهما - 00:11:03

يزين ما يزينه من نقش او تطريز ولا ما يلفت النظر اليه والا كان نقضا لمقصود الشارع من اخفاءه البدن والزينة وتغطيتها عن عيون الاجانب عنها. ولا تغتر المسلمة بالمترجلات اللاتي - 00:11:23

ولا تغتر المسلمة بالمترجلات اللاتي يتلذذن بمعاكسة الرجال لهن. وجلب الانظار اليهن اللائي يعلن بفعلهن تعدادهن في المتبرجات السافرات ويعدلن عن ان يكن مصابيح البيوت العفيفات التقيات الشريفات الطيبات. الله المستعان. ثبت الله نساء المؤمنين على العفة واسبابها - 00:11:43